الفصل الثالث

نتذكر من خلاله أن الدستور في فرنسا
ليس سوى قاعدة اللعبة السياسية، سبق
وتعرّفنا على خطوطها العريضة.

ـ لقد قمنا بعملية جرد للمراحل المختلفة فيما يخص القرار السياسي، يجب علينا ألا ننسى ـ حتى لو أدى بنا الأمر إلى تكرار ذلك على أنفسنا ـ أن أهم مرحلة بدون أي نقاش، هي المرحلة الوطنية. هذه المرحلة التي تتصّدر صفحات الصحف والمذياع وشاشة التلفاز، أعود وأذكّر أنها المرحلة التي تتحدد فيها القواعد العامة التي تُطبق على مجمل المستويات الأخرى. فعملية انتخاب عمدة البلد، وتنظيم المعاهد، يتم ضمن هذه المرحلة. ويأتي بعد ذلك دور القرى ضمن إطار القواعد التي يتم تحديدها. لذا يجب استيعاب كيفية سير الأمور على المستوى الوطني. الأمر غاية في البساطة، حيث أن طريقة تنفيذ السياسة، ومبادئها، وقواعدها تجتمع في

قالب واحد، ألا وهو...

ـ الدستور.

ـ نعم إنه الدستور. فمعرفتكم بالخطوط العريضة للدستور، التي تكاد تكون فطرية، شبه وافية. سنحاول ترتيبها بطريقة منهجية. والأمر ليس معقداً. لقد استطعنا أن نمّيز بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. فالقضاء لا يستطيع أن يشرّع القوانين ويعمل على تطبيقها في آن واحد... هل يعقل أن تتصوروا أن النواب الذين يبلغ عددهم خمسمائة وسبعة وسبعون، والذين يشكلون الهيئة الوطنية، قادرون على إدارة دفة الحكم بشكلٍ مباشر؟

ـ كلا.

ـ وما الذي سيمنعهم؟

ـ لأن هذا سيشكل عبئاً عليهم.

ـ لأن عددهم كبير بالطبع! والنظام لن يبدوَ مثالياً. يجب عقد الاجتماعات بشكل مستمر. ولن تكون الأمور عملية حين يكون العدد خمسمائة وسبعة وسبعون شخصاً. فمثلاً كم يبلغ عددكم داخل الفصل؟ خمسة وعشرون؟ من الصعب جداً أن يجتمع هذا العدد على رأي واحد.

تخيلوا إذاً عندما يكون العدد خمسمائة وسبعة وسبعون، فالأمر سيكون أكثر تعقيداً، ومع ذلك نجد في تاريخ فرنسا مجالس نيابية، حاولت إدارة البلاد بشكل مباشر. هل تعرفون من هي؟

ـ إنها البلدية.

ـ كلا، فالبلدية لم تكن مجلساً وطنياً. كنت أقصد الجمعية التأسيسية. لقد ذكرتها أمامكم دون أن أسميها بشكل مباشر، إنها مجلس النواب الثالث للثورة. فالمجلس الأول كان الجمعية الوطنية التأسيسية، وتلك تسمية جديدة للهيئات العامة. أما الجمعية الثانية فهي التشريعية، والثالثة أطلقت على نفسها اسم الجمعية التأسيسية التي حكمت بالإعدام على الملك لويس السادس عشر. فقد حاولت هذه الجمعية أن تدير دفة الحكم بمفردها، ولكنها سرعان ما أدركت أنها لن تفلح بذلك. لذا فقد لجأت إلى انتخاب مجموعتين صغيرتين من بين أعضائها، أو لجنتين: أطلقت على الأولى اسم لجنة الأمن العام، وأطلقت على الأخرى ـ وهي الأهم ـ اسم لجنة الإنقاذ الاجتماعي.

ـ الإنقاذ الاجتماعي؟

ـ نعم، إنه الخلاص الاجتماعي. وما هو دور هذه اللجنة؟ أليس دوراً تمهيدياً للحكم؟ لا سيما وأنهم، وبعد مضي فترة وجيزة من الزمن، قالوا لا بأس من اجتماع إثني عشر أو خمسة عشر شخصاً في مكان واحد. ولكن أن يتكلّم الجميع في آن واحد، فذلك أمر سيء. وانتهى بهم المطاف إلى أن محاولة إيجاد تخصيصات ليس بالمخرج الساذج. فتمّ توزيع المهمات : أنت يا «كارنو» يمكنك الاهتمام بأحوال الجيش والدفاع الوطني. أما أنت فيمكنك استلام شيء آخر. وهكذا جرت الأمور... وسرعان ما أدرك ممثلو هذه اللجان حاجتهم الملحّة إلى فريق عمل صغير ومتخصص لهذا الهدف أو ذاك، مع احتمال مراقبته عن كثب، نظراً لاستحالة قيامهم بإدارة الحكم بأنفسهم. فالمشكلة التي فرضت نفسها هنا هي إيجاد طريقة صلة بين المجالس والحكومة. هذه المشكلة التي ما زالت شغلهم الشاغل حتى اليوم. فالشرعية والسلطة الحقيقية تبقى من حق المجموعة التي تمّ انتخابها. بينما في الواقع، تقع على عاتق الآخرين مسؤولية اتخاذ القرارات بشكل يومي. لذا استوجب الأمر إيجاد وسيلة لمراقبة الحكومة من قبل المجالس لكي تلتزم بتوجيهاتها. ولكن ما العمل لكي

تصبح هذه المراقبة مجدية؟ فإذا ادعى المجلس «أن هذه الدولة لا تنفّذ ما يقال لها حرفياً، إنها بضعة أناس غير مؤهلين، لا مجال لأي نقاش» لن نتقدّم خطوة. إذاً يلزمنا...

ـ نظام رقابة.

ـ لنقل عقوبة. مهما كان نوعها. وما هو الشكل الذي يمكن أن تتخذه؟ ففي عهد الجمعية التأسيسية، كانت العقوبة هي المقصلة. وتطورت الأمور منذ ذاك الزمن... ما هو شكل العقوبة في أيامنا هذه؟

ـ الإقصاء.

ـ كلا لقد سمعت الكلمة منذ قليل...

ـ إذاً الرقابة.

ـ نعم، إنها الرقابة. ولكن ماذا تعني هذه الكلمة؟ إنها تعني أنه بإمكان مجلس النواب أن يقيل الحكومة إذا لم يكن راضياً عنها. ففي فرنسا على سبيل المثال، يعود أمر تعيين الحكومة إلى رئيس الجمهورية، ولكن يتحتم على الحكومة، عندما تستلم منصبها، أن تسأل أعضاء المجلس «هل توافقون على أن أستلم هذه المسؤولية؟ هل حزت على رضاكم؟» وتزاول الحكومة أعمالها من

خلال منصبها طالما أن المجلس راضٍ عنها. هذا النظام الذي قمت بوصف خطوطه العريضة هو النظام البرلماني. أترون، لقد قطعنا شوطاً كبيراً دون أن نشعر بذلك: لقد قمنا بتعريف طبيعة العلاقات بين الحكومة ومجلس الشعب الذي يشغل حيزاً هاماً في النص الدستوري. ومن هنا يمكن لنا العودة إلى بدايات النص الذي يتضمّن بعض المبادئ الرئيسية. هذا النص يحدد بصورة خاصة منهج الجمهورية: إنه علماني. فإذاً لا يوجد هناك دين رسمي للبلاد. وهكذا تمّ تحديد شعار فرنسا. أتعرفونه؟

ـ حرية، مساواة، أخوّة...

ـ نعم، وهناك شيء إضافي أصبح يشكّل مشكلة في أيامنا.

ـ إنها اللغة.

ـ نعم، إنها اللغة. حيث انتشرت في أيامنا اللغات الإقليمية. هناك شائعات تقول أن امتناع رئيس الجمهورية عن إجراء أي تغيير ضمن الدستور بهدف تطوير اللغات المحلية، هو أمر سيء. ففي هذه الحالة، إذا أراد تغيير الدستور لتشجيع اللغات الإقليمية، فهذا يعني أن هناك

شيء ما يتعلّق بالدستور حول هذا الموضوع. أتعلمون ما هو؟

ـ فرض اللغة الفرنسية على جميع الأقاليم.

ـ بالتأكيد. فقد حدد الدستور أن لغة البلاد هي الفرنسية. مما يدل على أن باقي اللغات المتداولة ليست بالرسمية. لنتابع معاً تفسير الدستور: ما هي المواضيع التي سنذكرها في مواد الدستور الأولى؟ فعندما يشارك فريق كرة القدم الفرنسي في مباراة دولية، ما الذي يحصل قبل ضربة الإبتداء؟

ـ يعزفون النشيد الوطني.

ـ نعم، فقد ذكر في الدستور أن النشيد الوطني هو المارسييز La Marseillaise وماذا أيضاً؟ سيتطرق الدستور إلى القضايا العامة. بمن سنبدأ؟

ـ برئيس الجمهورية.

ـ نعم، هو ذاك. ما هي أول مهامه؟

ـ إدارة دفة الحكم في البلاد.

ـ نعم، ولكن بأي حق يقوم بذلك؟

ـ لقد تمّ انتخابه.

ـ وكيف ذلك؟

ـ من خلال التصويت العام.

ـ إن الأمور لم تكن تسير وفق هذا الشكل دوماً. إنها عملية إصلاح حديثة. ففي الماضي، كان يتم استدعاء النواب وأعضاء مجلس الشيوخ من أجل تعيين رئيس الجمهورية في قصر «فيرساي»... وقد تعرّض هذا الإصلاح للمعارضة. كان رأي البعض أن طريقة انتخاب رئيس الجمهورية وفق طريقة انتخاب مجلس النواب تسبب خللاً في الأنظمة العامة. وكم تدوم فترة حكم رئيس الجمهورية؟ (أنوّه لكم أن الأمر لم يتبدّل منذ نشأته).

ـ سبع سنوات.

ـ أنتم دستوريون حقيقيون. المادة التي تخص انتخاب رئيس الجمهورية تنص على التالي: يُنتخب رئيس الجمهورية بالتصويت العام لمدة سبع سنوات، يعيّن في بدايتها رئيس الوزراء، ويترأس اجتماع مجلس الوزراء. ويخوله منصبه تسمية الموظفين المدنيين والعسكريين. فهو رئيس القوات المسلحة. هناك أيضاً مادة في الدستور ـ لا بد أنكم سمعتم بها ـ يترتب على الجميع

الإلمام بها، وهي المادة 16... ماذا تقول هذه المادة؟ أنه في حال تعرّض البلاد لأزمات خطيرة تنحصر جميع السلطات بين يدي رئيس الجمهورية. وهذا يشبه تماماً ما كان يجري في روما القديمة، عندما كانت تتعرّض لخطر جسيم، كانوا يعلنون الحكم المطلق. في بلدنا، وفي بعض الظروف، يمكن لرئيس الجمهورية إعلان السلطة المركزية. حينئذٍ، تظهر التعويضات والضمانات. أريد أن أقول أنه خلال هذه الفترة، تكون الكلمة المطلقة لمجلس النواب. هل تمّ تطبيق المادة 16 من الدستور في البلاد منذ عهد قريب؟ هل لدى أحدكم فكرة عن تاريخ تطبيقها؟

ـ مع قيام الثورة الفرنسية؟

ـ لا بد أنكم سمعتم عن حرب الجزائر؟

ـ نعم.

ـ أثناء فترة حرب الجزائر، التي كانت محتلّة من قبل الفرنسيين حتى ذلك التاريخ، وعندما تبيّن أنها بدأت تسعى لنيل استقلالها، ثار بعض الضباط الفرنسيين في الجزائر تعبيراً عن رفضهم لهذا الأمر، وحاولوا القيام بانقلاب عسكري. تمّ ذلك في عام 1961، كان الجنرال

دوغول رئيساً للجمهورية آنذاك. وأمام هذا الخطر، قام بفرض الأحكام العرفية لمدة ثلاثة أيام، حيث سيطر على زمام السلطات. وبذلك تمّ تطبيق المادة 16 من الدستور.

ـ ما هو «الباتش»؟

ـ إنه تعبير من أصل ألماني، أُدخل على مفردات اللغة الفرنسية، وهو يعني الإنقلاب. في الحقيقة، لم يكن انقلاباً بكل معنى الكلمة، حيث أن الانقلاب يفترض ثورة الشعب. أما في الباتش، فالعدد يكون محدوداً. وهذا ما كان الأمر عليه. ذاك هو الحال بالنسبة للسلطات الاستثنائية. ما هي الامتيازات الأخرى لرئيس الجمهورية؟ لقد ذكرنا أن من بين مسؤولياته تعيين رئيس الوزراء. ولكن هل يتمتّع رئيس الجمهورية بحرية مطلقة في اختياره هذا؟ وما هي الأمور التي يجب عليه مراعاتها؟

ـ هل تتعلّق بمواقف الأحزاب؟

ـ بالضبط. فإذا لم يحقق الشخص الذي يختاره أغلبية مقبولة من قبل مجلس النواب، فذلك لن يفيده بشيء. ففي عام 1995، وقع اختيار رئيس الجمهورية على أحد

أصدقائه المقربين: السيد جوبيه Juppé الذي أحرز غالبية أصوات أعضاء المجلس. وعندما فقدت هذه الأغلبية مقاعدها في المجلس عام 1997، اضطر رئيس الجمهورية لتسمية السيد جوسبان Jospin بديلاً عنه، علماً أنه لم يكن من المقربين لديه. وما هي سلطات رئيس الجمهورية تجاه مجلس النواب؟

ـ إنه يملك حق حله.

ـ نعم، وهذا ما يسمى بحق حل المجلس. هل في وسع أحدكم أن يذكر عدد المرات التي تمّ فيها حل المجلس في تاريخ فرنسا؟

ـ عشر مرات.

ـ كلا، أقل من هذا العدد.

ـ خمس مرات؟ ثلاث مرات؟

ـ لقد حالفكم الحظ بذكر رقم خمسة بالصدفة. هل منكم من يذكر تاريخ المرة الأولى؟ كان ذلك في عهد الجمهورية الثالثة، برئاسة الماريشال أقول لكم على الفور، لم يكن بيتان Pétain.

ـ فالماريشال فوخ Foch؟

ـ المسكين! ليس هو. إنه ماك ماهون Mac-Mahon. كان رئيساً للجمهورية، وقام بحل المجلس، ولكنه أخطأ بهذه العملية، هذه أمور تحدث دوماً... حيث كان مجلس النواب الجديد أكثر عداءاً له من سابقه... واستمر هذا المجلس حتى عام 1955... الإقالة الثانية لمجلس النواب كانت على يد رئيس راحل...

ـ (بصوت واحد) إنه ميتران.

ـ كلا، ليس بعد، إنه إدكار فور Edgar Faure وكانت المرة الثالثة في عام 1981. لماذا؟ لأن الرئيس ميتران تعرّض لشيء مختلف عما تعرّض له الرئيس شيراك عام 1995. فعندما نجح في الإنتخابات الرئاسية، قال ميتران لنفسه، عندما وجد أن أعضاء مجلس النواب هم من معارضيه: «سأقوم بعزل هذا المجلس وسأنظّم انتخابات جديدة فأضمن بذلك انتخاب أصدقائي». وتمّ الأمر كما خطط له. تلك كانت المرة الثالثة. ثم عام 1988 عندما أعيد انتخاب الرئيس ميتران للمرة الثانية، قام بحل المجلس (وتلك كانت المرة الرابعة)، إذ خلال فترة حكمه، عاد بعضٌ من معارضيه إلى أماكنهم في المجلس. وأما المرة الأخيرة فكانت في...

obeikandl.com

ـ عهد الرئيس شيراك 1996 ـ 1997

ـ نعم في عام 1997. أترون الشخص الذي أمامكم؟ لقد تمّت إقالتي ثلاث مرات (أصوات ضحك) لم يكن الحظ حليفي. وفي المرات الثلاث، لم تكن الأمور تسير في اتجاهها الصحيح... المرة الوحيدة التي كان من الممكن أن تكون في صالحي، خانني الحظ فيها! ولكن لا داعي للندم! لنكمل سرد مواد الدستور، أريد أن أطرح عليكم سؤالاً: هل ينص الدستور على طريقة انتخاب النواب ومجلس الشيوخ؟

ـ (بصوت واحد) نعم. كلا.

ـ نعم وكلا. كلكم على حق. ينص الدستور فقط على مبدأ حق التصويت العام. أما فيما يتعلّق بطرق التصويت، فإن الدستور يردها إلى القانون. تذكروا دوماً سيادة الدستور على القانون. وأن أي قانون يُسن، يجب أن يكون مطابقاً لما هو وارد في الدستور. ستسألونني لماذا يتمتّع الدستور بهذه السمة شبه المقدسة؟ ذلك لا يعود فقط لكون الدستور يخفي القواعد الرئيسية لحياتنا العامة، بل لأنه حاز على أصوات جميع الفرنسيين من خلال الاستفتاء العام. بينما لم يصوّت على القانون إلاّ

ممثلون عن الشعب. ثم إن المرسوم والقرار والنشرة الرسمية التي يتحدد وفقها تطبيق القانون، لا تُطبق إلاّ من قبل الحكومة فقط! وهكذا فقد أثرنا موضوع السلطة التشريعية والتنفيذية مع رئيس الجمهورية، بعد أن تعرّضنا لذكر الحكومة وعلى رأسها رئيس الوزراء. ألم نغفل عن شيء؟

ـ القضاء.

ـ بالتأكيد العدل. أي عنوان سنطلق على الفصل الذي سنكرسه للعدل؟

ـ النظام القضائي.

ـ نعم، حل مقبول. ما يجب أن نعرفه وندركه جيداً، هو أن الدستور يتكلم عن النفوذ القضائي، بينما المقصود هو السلطة التنفيذية والتشريعية. فإذاً هناك اختلاف في الطبيعة. فمن الواضح أن دور القضاة ينحصر في تطبيق القانون وليس في سنه. ومع ذلك، ما هو دور القضاة بشكل عام؟

ـ أن يكونوا مستقلّين بتطبيق أحكامهم.

ـ نعم، وهذا يتعلّق بالطريقة التي شغلوا من خلالها مناصبهم. ففي فرنسا، يخضع القضاة إلى مسابقة. أما

في الدول الأخرى، فيتم انتخابهم... أترون، لا تتم معالجة «شرعية» القضاة بنفس الطريقة. ونجد أنفسنا، نتيجة لذلك، أمام جدل سياسي وهو من مواضيع الساعة، فنتساءل حالياً عن مكانة القضاء بالنسبة للسلطات التشريعية والتنفيذية. فإذا كانت الأمور الخاصة بالقضاة شبه واضحة، فالأمر ليس كذلك بالنسبة لوكلاء النيابة.

ـ ماذا يعني هذا المنصب؟

ـ إنه النائب العام الذي يتكلّم باسم المجتمع، والذي يقوم بإسناد التهمة للجاني، ويطالب بإنزال العقوبة بحقه. ويصطدم النائب العام أثناء انعقاد جلسات الدعوى، مع المحامي المكلّف بالدفاع عن المتهم... فالأمر ينحصر بمعرفة فيما إذا كان النائب العام سيذعن لأوامر الحكومة أم يخالفها؟ لن نجزم رأينا الآن. ولكن اعلموا أن الباب ما زال مفتوحاً أمام هذه القضية. هل انتهينا من مضمون الدستور؟

ـ كلا، بلا شك.

ـ ما يزال هناك عدد لا بأس به من المواد التي تضبط تنظيم أمور التجمعات المحلية: البلديات، والمديريات،

والأقاليم التي ذكرناها في لقائنا السابق... وهناك مواد غيرها تهدف جميعها لضمان حسن سير هذا النظام. فوجود الدستور أمر ضروري. ولا بد من أن يُطبق بحذافيره ومن قبل الجميع. الأمر يشبه تماماً ملعب كرة القدم، الذي يستدعي وجود حكم يحرص على تطبيق قوانين اللعبة. أما في الدستور، فمن هو الذي يلعب دور الحكم؟

ـ إنه المجلس الدستوري.

ـ نعم، هو ذاك. فهو المسؤول عن توزيع البطاقات الصفراء والبطاقات الحمراء. وهكذا لقد قمنا بجولة كاملة تقريباً فيما يتعلّق بقواعد اللعبة، التي هي الدستور. لهذا، يجب أن نذكر أن الحياة السياسية مرنة، وأنها حقيقة حيّة. فالنصوص تختلف تماماً عن التطبيق اليومي. وما يجب حفظه في الذاكرة هو أن التطبيق يأتي من تغلّب قوة السلطات التنفيذية على السلطات التشريعية... هكذا هو الأمر في فرنسا، وفي غالبية دول العالم. لأن الممثلين في نهاية المطاف، الذين يتم تعيينهم، يفقدون شيئاً من سيطرتهم، وبالنتيجة تضعف لديهم مبادئ الديمقراطية. فالمشكلة حقيقية. ولا بد من إعادة الأمور إلى نصابها للحفاظ على التوازن.